

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاques التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

(جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)

إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠١٣

بشأن بدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق للواردات المغرقة

من صنف ألياف تركيبية غير مستمرة وغير مندوفة

ولا مشطة ولا محضرة بطريقة أخرى للغزل من بوليسترات

المصدرة من أو ذات منشأ الهند والصين

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته (ويشار إليها فيما بعد باللائحة) :

بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٢ تلقت الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية) ويشار إليها فيما بعد «سلطة التحقيق» شكوى مؤيدة مستندية مقدمة من الصناعة المحلية ممثلة في شركة مصر للحرير الصناعي وألياف البوليستر ويشار إليها فيما بعد «الصناعة المحلية» تدعى فيها أن الواردات من صنف ألياف تركيبية غير مستمرة وغير مندوفة ولا مشطة ولا محضرة بطريقة أخرى للغزل من بوليسترات المصدرة من أو ذات منشأ الهند والصين ترد بأسعار مغرقة وقد ألحقت ضرراً مادياً بالصناعة المحلية .

أولاً - الإجراءات :

قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التي وردت بالشكوى المقدمة و بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٦ أخطرت سفاراة كلٍ من الهند والصين بقبول الشكوى .

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٨ قامت سلطة التحقيق بإعداد تقرير للعرض على اللجنة الاستشارية والتي قامت بدورها برفع توصيتها للسيد وزير التجارة والصناعة باتخاذ إجراءات بدء التحقيق والنشر بالواقع المصرية .

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٢ وافق السيد وزير التجارة والصناعة على توصية اللجنة الاستشارية بإعلان بدء التحقيق والنشر بالواقع المصرية ، وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة .

ثانياً - الصناعة المحلية :

الشركة الشاكية التي تقوم بإنتاج المنتج المثيل هي شركة مصر للحرير الصناعي وألياف البوليستر حيث يمثل إنتاجها (١٠٠٪) من إجمالي الصناعة المحلية ، وهي بذلك تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٤) من اللائحة .

ثالثاً - المنتج المعنى :

ألياف تركيبية غير مستمرة ، غير مندوفة ولا مشطة ولا محضرة بطريقة أخرى للغزل من بوليسترات .

يخضع المنتج المعنى للبند ٥٥ ٢٠ ٥٣ من التعريفة الجمركية المنسقة .

رابعاً - الادعاء بالإغراق :

استندت الصناعة المحلية في ادعائها بالإغراق على مقارنة أسعار التصدير الخاص بالمنتج محل التحقيق المستورد من الهند والصين إلى مصر مع أسعار البيع بالسوق المحلي في الهند والصين عند نفس المستوى التجاري ، وأسفرت هذه المقارنة عن وجود هواشم إغراق للهند والصين لا يمكن إغفالها تزيد عن (٢٪) .

خامساً - الادعاء بالضرر :

ادعت الصناعة المحلية أن هناك زيادة كبيرة في حجم الواردات المغرفة من المنتج محل التحقيق ترد من الهند والصين تزيد عن (٣٪) لكل منها من إجمالي حجم الواردات من كافة دول العالم إلى مصر تؤثر على أسعار بيع المنتج المحلي وألحقت ضرراً مادياً بالصناعة المحلية تتمثل مظاهره فيما يلى :

وجود فرق سعرى بين المنتج المحلي والمنتج المستورد بالنسبة لدولة الهند .

انخفاض حجم الإنتاج للصناعة المحلية .

انخفاض معدل استغلال الطاقة الإنتاجية .

انخفاض المبيعات المحلية وحصتها السوقية .

زيادة في الخسائر .

انخفاض إنتاجية العامل .

انخفاض معدل العائد على الاستثمارات .

انخفاض معدلات النمو .

انخفاض التدفق النقدي .

سادساً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق في الإغراق : من ٢٠١٣/٦/٣٠ ٢٠١٢/٧/١ حتى .

فترة التحقيق في الضرر خلال السنوات المالية : ٢٠١١/٢٠١٠ ، ٢٠١٠/٢٠٠٩ ،

٢٠١٢/٢٠١١ ، ٢٠١٢/٢٠١٢ ، ٢٠١٣/٢٠١٣ .

سابعاً - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأسئلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين ، (وغير المعروفين من خلال سفاراتهم بالقاهرة) . كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل التحقيق .

على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردى المنتج محل التحقيق أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك في غضون خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية حتى يتمكنا من تقديم ردودهم في التوقيتات الزمنية المحددة .

كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق في غضون ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام .

ثامناً - أسلوب العينة :

وفقاً للمادة (٢٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء في حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو من المنتج المعنى .

(أ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين/ المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين/المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ١٥ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج المعنى الذي تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر في الفترة من ٢٠١٢/٧/١ حتى ٢٠١٣/٦/٣٠

المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج المعنى الذي تقوم الشركة المعنية ببيعه في السوق المحلي الهندي/أو الصيني في الفترة من ٢٠١٢/٧/١ إلى ٢٠١٣/٦/٣٠

الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج المعنى .

الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية والتي تقوم بإنتاج وبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج المعنى .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق في عملية اختيار العينة .

ويتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضى ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين/ المنتجين الأجانب ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصدرين/ المنتجين فى دولتى الهند أو الصين .

(ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ١٥ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصري :
الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

إجمالي كمية وقيمة مبيعات الشركة من المنتج المعنى داخل السوق المصري في الفترة من ٢٠١٢/٧/١ إلى ٢٠١٣/٦/٣٠

إجمالي عدد العاملين خلال الفترة من ٢٠١٢/٧/١ إلى ٢٠١٣/٦/٣٠
أنشطة الشركة فيما يخص المنتج المعنى .

حجم الواردات بالكمية والقيمة بالجنيه المصري التي قامت الشركة باستيرادها لأغراض إعادة البيع داخل السوق المصري في الفترة من ٢٠١٢/٧/١ إلى ٢٠١٣/٦/٣٠

أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج المعنى .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق في عملية اختيار العينة .

ويتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضي الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين .

(ج) الاختيار النهائي للعينات :

يتعين على جميع الأطراف المعنية التي ترغب في تقديم أي معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة .

ويمكن لسلطة التحقيق أن تقوم بالاختيار النهائي للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التي أبدت استعدادها لأن تشملها العينة .

يتعين على الشركات التي تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة في هذا الإطار ، كما يتعين عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .

وفي حالة عدم وجود تعاون كافٍ ، فيجوز لسلطة التحقيق أن تستند في نتائجها على أفضل البيانات المتاحة .

تاسعاً - عقد جلسات الاستماع :

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقر سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابى لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب الاستماع ، على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها في عقد هذه الجلسات وذلك في غضون ٢١ يوماً من تاريخ نشر هذا الإطار بالواقع المصرية .

عاشرًا - زيارات التحقق الميدانية :

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية في مقارهم للتحقق من دقة المعلومات المقدمة والحصول على أي معلومات وبيانات إضافية أخرى يستلزمها التحقيق .

حادي عشر - التوقيتات الزمنية :

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (٧ ، ٨ ، ٩) المذكورة في هذا الإعلان .

ثاني عشر - عدم التعاون :

في حالة رفض أي طرف من الأطراف المعنية تقديم البيانات المطلوبة أو عدم تقديمها في المهلة المحددة ، الأمر الذي من شأنه إعاقة مسار التحقيق ، أو تقديم بيانات غير دقيقة أو مضللة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق استخلاص النتائج وفقاً لأفضل البيانات المتاحة لديها وفقاً لنص المادة (٢٧) والمادة (٣٥) من اللائحة .

ثالث عشر - الملف العام :

تتيح سلطة التحقيق أثناء فترة التحقيق كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التي تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال ملفها العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف ذات المصلحة بقرار سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائي .

رابع عشر - الإجراءات المؤقتة :

قد تلجأ سلطة التحقيق إلى فرض إجراءات مؤقتة وفقاً لأحكام المادة (٤٤) من اللائحة .

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقيات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)

أبراج المالية

البرج السادس - الدور التاسع

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني

وكيل الوزارة - رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

تلفون : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٢٤٧٩

فاكس : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٠٧٨٤

البريد الإلكتروني : TAS@ tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

١٧٠٦ - ٢٠١٣ س ٢٥٣٤١